بعقدون عليها الاصابع فانظر الى نوع المعدود
فان كان واحدا من مذكر الا تنث جئ بها وان كان مونثا
جئ بتائها منه كما مثل به الناظم ومنه سخرها عليهم
سبع ليالي وثمانية ايام حسوما وقد خالفوا ذلك
القاعدة لان القاعدة ان التا للمونث وما ذكره جعلها
هي بلفظ ثلثة وعشرة وما بينهما لانك اذا قلت جاني
رجل او رجلان او امراة او امراتان فعددت
المخاطب قد المعدود ونوعه لحلاف قولك ثلثة
او ثلث فانه لا يفيد الا قدر المعدود ونوعه حتى
تقول ثلثة رجال او ثلث نسوة فتميزه ولما ان يكون
تمييز هذه المونثة جمعا تارة يكون حينئذ جمع امالا
ضافة كخمسة ثواب او من كتسع من الثوب والى ذلك
اشار بالمتابين **بعضه** لعله وصف المونث
بالمشتهر لا استهاره في هذا الباب واعطاية رتبة
المذكر اذ القاعدة لم يرد المذكر عنها التانيث وقوله
حتما يكون رفعا وجره وكذا اضافته
العدد الى الصفة فتقول عندي ثلثة جدد بالرفع لا
غير واما العطف فاذا قلت عندي تسعة رجال ونسوة
فان جررت النسوة كان مجموع الرجال والنسوة تسعة
وان رفعت كانت النسوة مستونا عن عدد هن

وان ذكرت العدد المركبا فهو الذي استوجب الا يعربا
فالحق الهامع المونث تاخر الثاني ولا تكسرت
مثاله عندي ثلاث عشرة جمانة منظومة وذره ٥٥
اي واذا ذكرت العدد المركب من الاحاد السابقة مع
العشرة وهو الذي استحق ان يبنى حزاه على الفاتح
كما سيذكر في قوله وقد بنوا ما يجب اعرابه العدد الخ
ايعني الاتحاد على تلبسهما السابقة من اثبات الهامع
المذكر وحذفها مع المونث واما الجزء الثاني وهو العشرة
فيلحقها الهامع المونث جريا على القاعدة فتقول عندي
ثلث عشرة امراة وبلثة عشر رجلا **فائدة** لا
تكسرت اي لانبال فالاكثرات المبالاة والجمانة بضم الجيم
واحده الجمان وهو حب يصاغ من الفضة الى اصله على شكل
اللؤلؤ **بعضه** اطلق الناظم في العدد المركب انه الذي
لا يعرب ويرد عليه الجزء الاول من اثنا عشر فانه يعرب
اعراب المثنى كجاني اثنا عشر رجلا بالرفع ورايت
اثني عشر ومررت باثني عشر بالياء في النصب والجر ومثله
اثنا عشرة وان سئلت كم عشرة بكسر الثاء واذا
اعربوه لغوة شبهه بالمضاف مع نون التثنية الى ما
وقه للاضافة وانما نهاني عشرة امراة فيفتح فيه
الياء مطلقا كالمركب بخلاف ثماني نسوة فانه يسكون الياء
في الرفع والجر وبفتحها في النصب كالمنقوص **بعضه**
اخره اذا قلت هذه ثلثة عشر زيد جررت زيدا

Copyright © Imam Muhammad ibn Saud University